

## باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

## المحكمة الدستورية،

بعد اطلاعها على العريضة المسجلة بأمانتها العامة في 29 سبتمبر 2021، التي قدمها السيد عبد الرحيم بنبعيدة - بصفته مترشحا- طالبا فيها إعلانه فائزا بعد إلغاء انتخاب السيد محمد الرجدال في الاقتراع الذي أجري في 8 سبتمبر 2021 بالدائرة الانتخابية المحلية "كلميم" (إقليم كلميم)، وأعلن على إثره انتخاب السيد محمد صباري ومحمد الرجدال عضوين بمجلس النواب؛

وبعد اطلاعها على المذكرة الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 10 نوفمبر 2021؛

وبعد الاطلاع على المستندات المدلى بها، وعلى باقي الوثائق المدرجة في الملف؛

وبناء على الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.139 بتاريخ 16 من شوال 1435 (13 أغسطس 2014)؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.165 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمدولة طبق القانون؛

## من حيث الشكل:

حيث إن المطعون في انتخابه، دفع بعدم قبول الطعن شكلا لكون الطاعن لم يوجه عريضة طعنه ضد المترشح الفائز الأول برسم الاقتراع موضوع الطعن؛

## لكن،

حيث إنه، ليس في القانون ما يلزم الطاعن بتوجيه عريضة طعنه ضد جميع المترشحين الفائزين بالدائرة الانتخابية موضوع الطعن، مما يكون معه الدفع المثار غير مرتكز على أساس من القانون؛

## من حيث الموضوع:

## في شأن المأخذين المتعلقين بفرز الأصوات وإحصائها:

حيث إن هذين المأخذين يتلخصان في دعوى أن عملية فرز الأصوات وإحصائها لم تجر طبقا للإجراءات المقررة بمقتضى أحكام المواد 78 و79 و84 و85 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، بعلّة:

- من جهة، حدوث خطأ في احتساب الأصوات الخاصة بالمطعون في انتخابه بالمكاتب المركزية ذات الأرقام 12 و14 و15 و16 و51 و52 و53 و54 و55 و56 و58 و59 و60 و61، ترتب عنه "تسجيل" لجنة الإحصاء حصول المطعون في انتخابه على 8206 صوتا، في حين أن عدد الأصوات المضمنة لفائدة هذا الأخير بمحضر اللجنة المذكورة هو 8093 صوتا، مما تكون معه هذه اللجنة قد أضافت، عن غير استحقاق، 113 صوتا لفائدة المطعون في انتخابه، وأنه ضمن خطأ في محضر المكتب المركزي رقم 15 (جماعة لبيار)، حصول المترشح الفائز الأول على 54 صوتا بمكتب التصويت رقم 5 بنفس الجماعة، في حين أنها تعود للطاعن، مما يكون معه مجموع الأصوات التي كان يتعين احتسابها لفائدة هذا الأخير هو 167 صوتا،

- ومن جهة أخرى، أنه تم إلغاء عدد غير محدد من أوراق التصويت، كان يتعين احتسابها لفائدة الطاعن بمكاتب التصويت ذات الأرقام 1 و2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و10 و13 و14 و15 و17 و18 و19 و21 و22 و23 (جماعة تججيت)، و3 و7 و8 و11 و12 و18 و19 (جماعة بويكارن)، و1 و2 و3 و4 و10 و17 و20 و21 و23 و24 و26 و30 و32 و33 و34 و35 و36 و38 و39 و40 و41 و42 و43 و44 و45 و46 و47 و48 و49 و50 و55 و56 و57 و58 و59 و60 و61 و62 و63 و64 و65 و66 و67 و68 و69 و70 و71 و72 و73 و74 و75 و76 و77 و78 و79 و80 و81 و82 و83 و84 و85 و87 و88 و89 و99 و100 و101 و102 و103 و104 و105 و106 و107 و108

و109 و110 و111 (جماعة كلميم)، كما تم رفض طلبات تضمين ملاحظات ممثلي الطاعن بهذا الخصوص في محاضر مكاتب التصويت المعنية، و"استغلال عدم توفره على مراقبين بمكاتب أخرى"؛

وحيث إنه، من جهة، فإن القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب أسند، بمقتضى أحكام الفقرة الأولى من المادة 81 والفقرة الأولى من المادة 84 منه، إلى المكاتب المركزية صلاحية إحصاء وتجميع أصوات مكاتب التصويت التابعة لها وإعلان نتائجها، وإلى لجان الإحصاء، فيما يخص الانتخاب على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية، مهمة القيام بإحصاء الأصوات التي نالتها كل لائحة أو كل مترشح وإعلان نتائجها حسب توصلها بها؛

وحيث إنه، تبعاً لذلك، فإن البت في صحة انتخاب أعضاء البرلمان، المسند إلى المحكمة الدستورية بمقتضى أحكام الفقرة الأولى من الفصل 132 من الدستور، يشمل، علاقة بالنازلة، التثبت من صحة ما دون للوائح الترشيح من أصوات بجميع محاضر المكاتب المركزية وبمجلس لجنة الإحصاء، وهو ما يتوقف على التحقق من تطابقها وانسجامها مع ما دون للوائح الترشيح بجميع محاضر مكاتب التصويت المعدة طبقاً للقانون، ولا تقتصر المحكمة الدستورية، في ذلك، على ما أدلى به الأطراف من وسائل، أو حدوده من مكاتب في مأخذهم؛

وحيث إن الطاعن أدلى لتعزيز ما أخذه:

- بنسخة من محضر لجنة الإحصاء وبنسخ لمحاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 10 و29 و33 و34 و35 و36 و37 و38 و40 و41 و43 و45 و46 و47 و48 و50 و53 و56 و57 و58 و59 و63 و64 و66 و67 و69 و73 و75 و78 و80 و81 و84 و95 و100 و101 و102 و103 و104 و105 و106 و108 و109 و110 و111 (جماعة كلميم)، و3 و4 و15 و17 (جماعة تيجيجت)، يتعين استبعادها لكونها مجرد صور شمسية، وبنسخة لمحاضر مكتب التصويت رقم 82 (جماعة كلميم)، يتعين استبعاده، لكونه مبتوراً، وأن باقي النسخ المدلى يتعين استبعادها لتعلقها بالاقتراع الخاص بالدائرة الانتخابية الجهوية،

- وبنسخة لمحاضر المكتب المركزي رقم 15 (جماعة لبيار)، وبنسخ لمحاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 5 (جماعة لبيار)، و2 و3 و4 و12 و17 و19 و20 و21 و22 و23 و24 و25 و26 و27 و30 و32 و39 و42 و49 و52 و55 و60 و61 و62 و65 و68 و70 و71 و72 و74 و76 و77 و79 و85 و88 و89 و97 و99 و107 (جماعة كلميم)، و3 و7 و8 و11 و12 و18 و19 (جماعة بويكارن)، و1 و2 و5 و6 و7 و8 و9 و10 و13 و14 و18 و19 و21 و22 و23 (جماعة تيجيجت)؛

وحيث إنه يبين من الاطلاع على نظير محضر لجنة الإحصاء، المحرر في 9 سبتمبر 2021، والمودع لدى هذه المحكمة:

- أنه اعتراه خطأ في احتساب مجاميع الأصوات التي نالتها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بالمكاتب المركزية التابعة للدائرة الانتخابية المحلية موضوع الطعن، إذ ضمن فيه حصول هذه اللائحة على 16199 صوتاً في حين أن المجموع الحسابي للأصوات التي نالتها لائحة ترشيحه بمكاتب التصويت المذكورة هو 16083 صوتاً، مجموع 617 و353 و1303 و240 و302 و615 و719 و936 و592 و749 و248 و00 و680 و483 و256 و631 و362 و359 و789 و946 و294 و977 و246 و131 و505 و356 و357 و397 و259 و253 و354 و343 و431 صوتاً بالتوالي،

- وأنه تضمن الملاحظة التالية، علاقة بالمأخذ المثار: "...كما تجدر الإشارة أن بعض محاضر مكاتب التصويت المركزية لوحظ بخصوصها عدم تطابق مجموع الأصوات التي نالتها اللوائح مع عدد الأصوات المحصل عليها بسبب أخطاء مادية وحسابية صرفة وتم إرشاد رؤساء المكاتب بتدارك الأخطاء وهو ما تم بالفعل...".

وحيث إن مرد ذلك يعود إلى ما شاب تدوين ونقل واحتساب الأصوات، التي نالتها لائحة ترشيح الطاعن والمطعون في انتخابه، بمحاضر المكاتب المركزية من أخطاء، حسب الآتي بيانه بعده؛

وحيث إنه، يبين من الاطلاع على نظائر محاضر مكاتب التصويت والمكاتب المركزية المودعة لدى المحكمة الابتدائية بكلميم وبمقر عمالة نفس الإقليم، المستحضرة من قبل المحكمة الدستورية، أن:

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 12 (جماعة إفرط) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور على 16 و64 و47 و72 و30 و13 و16 و49 و25 و37 و19 و115 صوتاً، مجموعها 503 صوتاً، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية والمكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 43 و21 و00 و87 و155 و48 و41 و37 و04 و93 و75 و09 صوتاً، وأن خطأ مادياً اعترى نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 3 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 00 صوتاً في حين حصل على 04 أصوات وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 3 المشار إليه، وأن الخطأ المذكور لا تأثير له، يؤكد ذلك احتساب الأصوات الأربعة في المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي نالها المطعون في انتخابه بالمكاتب المذكورة وهو 617 صوتاً مطابق لما دون للمطعون في انتخابه بنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 13 (جماعة أسيرير) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 49 و53 و74 و103 و90 و163 و149 و161 و51 و264 و186 و64 و07 صوتاً، مجموعها 1414 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 10 و09 و06 و09 و30 و20 و11 و08 و06 و05 و138 و78 و23 صوتاً، مجموعها 353 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 14 (جماعة تيمولاي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 17 و 45 و 48 و 23 و 36 و 27 و 14 و 17 و 25 و 22 و 33 و 01 صوتا، مجموعها 308 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 33 و 29 و 195 و 132 و 143 و 138 و 161 و 158 و 110 و 49 و 69 و 86 صوتا، مجموعها 1303 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور في نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 15 (جماعة لبيار) ضمن فيه:

- حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 08 و 24 و 06 و 15 و 54 و 25 و 11 و 08 و 21 و 14 و 75 صوتا مجموعها 261 صوتا، مطابق لما دون له بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور في نظير محضر لجنة الإحصاء،

- حصول لائحة ترشيح الطاعن، خلافا لما نعاها، بمكتب التصويت رقم 5 على 54 صوتا، ولائحة المترشح الفائز الأول على 00 صوتا، مطابق لما دون لهما بمحضر مكتب التصويت المذكور،

- حصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 62 و 01 و 39 و 04 و 41 و 35 و 01 و 28 و 12 و 03 و 13 صوتا، وأن خطأ ماديا اعتري نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 11 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 13 صوتا، في حين حصل على 14 صوتا وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 11 المشار إليه، وأن الخطأ المذكور لا تأثير له، يؤكد ذلك احتساب الصوت الواحد في المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي نالها المطعون في انتخابه بالمكاتب المذكورة وهو 240 صوتا، مطابق لما دون للمطعون في انتخابه بنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 16 (جماعة راس أمليل) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 17 و 33 و 00 و 26 و 07 و 09 و 45 و 11 و 28 و 10 و 03 و 00 صوتا، مجموعها 189 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 38 و 69 و 00 و 41 و 01 و 21 و 00 و 00 و 86 و 23 و 22 و 01 صوتا، مجموعها 302 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 51 (جماعة إفران أطلس الصغير) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 67 و 113 و 97 و 117 و 69 و 86 و 13 و 16 و 48 و 29 و 43 و 48 صوتا، وأن خطأ ماديا اعتري نقل الأصوات التي حصل عليها الطاعن بمكتب التصويت رقم 9 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 48 صوتا، في حين أنه حصل على 33 صوتا وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 9 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح الطاعن بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 731 صوتا وليس 746 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 20 و 13 و 02 و 00 و 10 و 02 و 84 و 54 و 113 و 96 و 108 و 113 صوتا، وأن خطأ ماديا شاب نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 9 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 113 صوتا، في حين أنه حصل على 100 صوت، وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 9 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح الطاعن في انتخابه بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 602 صوتا وليس 615 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 52 (جماعة إفران أطلس الصغير) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 11 و 06 و 22 و 24 و 30 و 38 و 58 و 19 و 97 و 42 و 46 صوتا، مجموعها 393 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 15 و 13 و 100 و 107 و 78 و 54 و 122 و 168 و 05 و 32 و 25 صوتا، مجموعها 719 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 53 (جماعة تعجيجت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 20 و 16 و 123 و 137 و 75 و 77 و 41 و 50 و 110 و 110 و 64 و 82 و 95 صوتا، مجموعها 1000 صوت، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 03 و 01 و 11 و 10 و 194 و 170 و 81 و 77 و 56 و 46 و 91 و 91 و 105 صوتا، مجموعها 936 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 54 (جماعة لقصابي تكوست) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 193 و 62 و 55 و 132 و 19 و 99 و 151 و 39 و 19 و 112 و 68 و 11 و 45 صوتا، مجموعها 1005، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 78 و 51 و 93 و 40 و 21 و 118 و 20 و 09 و 03 و 22 و 37 و 09 و 93 صوتا مجموعها الصحيح 594 صوتا، وأن خطأ اعتري نقل هذه النتيجة إلى محضر لجنة الإحصاء، إذ لم يدون للمطعون في انتخابه، بالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور إلا 592 صوتا فقط،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 55 (جماعة تعجيجت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 54 و 45 و 73 و 62 و 51 و 42 و 05 و 114 و 117 و 21 صوتا، مجموعها 584 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس

مكاتب التصويت بالتوالي على 160 و 91 و 107 و 85 و 62 و 49 و 191 و 03 و 01 و 00 صوتا، مجموعها 749 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 56 (جماعة أداي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 76 و 04 و 67 و 31 و 11 و 29 و 77 و 25 و 23 و 06 و 04 صوتا، مجموعها 353 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 07 و 06 و 29 و 82 و 01 و 28 و 04 و 14 و 29 و 18 و 30 صوتا، مجموعها 248 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 58 (جماعة تلوين أسكا) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 14 و 03 و 08 و 07 و 08 و 11 و 25 و 23 و 31 و 25 و 17 صوتا، مجموعها 172 صوتا، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول المطعون في انتخابه بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 01 و 09 و 00 و 01 و 00 و 17 و 13 و 18 و 21 و 11 و 22 صوتا، مجموعها 113 صوتا، وأن خطأ ماديا شاب نقل هذه النتيجة إلى محضر لجنة الإحصاء، إذ ضمن للمطعون في انتخابه بالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور حصوله على 0 صوت، عوض 113 صوتا التي نالها وسجلت له بصفة صحيحة بنظير محضر المكتب المركزي،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 59 (جماعة تكانت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 28 و 14 و 32 و 31 و 37 و 16 و 16 و 27 و 08 و 04 و 00 و 05 صوتا، مجموعها 218 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 60 و 98 و 148 و 15 و 23 و 56 و 38 و 60 و 49 و 48 و 42 و 43 صوتا، مجموعها 680 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 60 (جماعة آيت بوفلن) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 02 و 01 و 00 و 00 و 00 و 04 و 01 و 04 و 05 و 09 و 02 صوتا، مجموعها 28 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 05 و 70 و 78 و 43 و 25 و 00 و 66 و 83 و 34 و 43 و 36 صوتا، مجموعها 483 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 61 (جماعة الشاطئ الأبيض) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 10 و 12 و 91 و 43 و 54 و 24 و 65 و 102 و 34 و 05 و 24 صوتا، مجموعها 464 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 07 و 62 و 03 و 20 و 05 و 01 و 02 و 114 و 22 و 20 صوتا، مجموعها 256 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 62 (جماعة أبيانو) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 15 و 14 و 67 و 43 و 36 و 13 و 21 و 23 و 20 و 26 و 05 و 02 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 16 و 03 و 04 و 101 و 105 و 63 و 71 و 41 و 36 و 93 و 44 و 54 صوتا، مجموعها 631 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 63 (جماعة أمطضي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 29 و 47 و 00 و 00 و 00 و 00 و 01 و 06 و 00 و 12 صوتا، مجموعها 95 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 12 و 00 و 31 و 47 و 40 و 02 و 83 و 81 و 24 و 23 و 19 صوتا، مجموعها 362 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 64 (جماعة تركي وساي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 15 و 13 و 08 و 07 و 13 و 16 و 08 و 09 و 03 و 08 و 06 صوتا، وأن خطأ ماديا شاب نقل الأصوات التي حصل عليها الطاعن بمكتب التصويت رقم 4 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 07 أصوات، في حين أنه حصل على 08 أصوات وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 4 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح الطاعن بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 107 صوتا، كما سجل حصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس المكاتب بالتوالي على 36 و 53 و 54 و 01 و 31 و 19 و 47 و 29 و 28 و 55 و 06 صوتا، وأن خطأ ماديا اعترى نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 4 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 01 صوت، في حين أنه حصل على 55 صوتا وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 4 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 413 صوتا، وليس 359 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 65 (جماعة بويكارن) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 15 و 26 و 25 و 54 و 48 و 68 و 53 و 35 و 43 صوتا، مجموعها 367 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 54 و 35 و 226 و 48 و 48 و 125 و 103 و 69 و 81 صوتا، مجموعها 789 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 66 (جماعة بويكارن)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 27 و 37 و 34 و 70 و 69 و 87 و 16 و 21 و 20 و 43 صوتاً، مجموعها 424 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 135 و 92 و 56 و 144 و 138 و 70 و 17 و 85 و 93 و 116 صوتاً، مجموعها 946 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 67 (جماعة تكليت)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 12 و 05 و 00 و 04 و 13 و 13 و 12 و 08 و 19 و 07 و 15 صوتاً، مجموعها 108 صوتاً، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 52 و 05 و 20 و 33 و 24 و 67 و 36 و 01 و 48 و 08 و 00 صوتاً، مجموعها الصحيح هو 294 صوتاً، مطابق لما دون له بنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور، وليس 249 صوتاً المدونة خطأً بنظير محضر المكتب المركزي،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 68 (جماعة فاصك)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 36 و 31 و 65 و 67 و 27 و 56 و 69 و 42 و 48 و 23 و 34 و 47 صوتاً، مجموعها 545 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 49 و 72 و 06 و 81 و 64 و 139 و 103 و 121 و 79 و 128 و 44 و 91 صوتاً، مجموعها 977 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 112 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 47 و 48 و 64 و 42 و 66 و 49 و 41 صوتاً، مجموعها 357 صوتاً، مطابق لما دون للطاعن بنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 45 و 50 و 36 و 14 و 29 و 47 و 25، وأن خطأً مادياً اعتري نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 81 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 25 صوت، في حين أنه حصل على صوت واحد وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 81 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 222 صوتاً، وليس 246 صوتاً المدونة خطأً بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 113 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 27 و 52 و 76 و 52 و 68 صوتاً، مجموعها 331 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 26 و 17 و 21 و 25 و 23 و 19 صوتاً، مجموعها 131 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 114 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 60 و 37 و 39 و 52 و 50 و 42 و 72 و 66 و 63 و 67 و 37 و 62 و 73 و 54 صوتاً، مجموعها 774 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 45 و 41 و 41 و 34 و 52 و 26 و 41 و 36 و 24 و 33 و 28 و 27 و 40 و 41 و 37 صوتاً، مجموعها 505 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 115 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 68 و 54 و 85 و 113 و 70 و 86 و 72 و 59 و 76 و 43 و 66 و 46 صوتاً، مجموعها 838 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 29 و 29 و 33 و 44 و 30 و 30 و 23 و 31 و 42 و 27 و 35 و 23 صوتاً، مجموعها الصحيح هو 376 صوتاً وليس 356 صوتاً، المدونة خطأً في نظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 116 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 86 و 94 و 87 و 88 و 93 و 81 و 99 و 88 و 83 و 72 و 45 و 43 صوتاً، مجموعها 959 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 30 و 24 و 28 و 33 و 32 و 25 و 39 و 34 و 27 و 24 و 37 و 24 صوتاً، مجموعها 357 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 117 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 78 و 89 و 97 و 69 و 72 و 63 و 66 و 64 و 71 و 84 و 48 و 41 صوتاً، مجموعها 842 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 36 و 34 و 27 و 29 و 33 و 36 و 36 و 42 و 33 و 29 و 34 و 28 و 34 صوتاً، مجموعها 397 صوتاً، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 118 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 60 و 58 و 51 و 47 و 51 و 64 و 88 صوتاً، مجموعها 419 صوتاً، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس

مكاتب التصويت بالتوالي على 45 و 47 و 48 و 19 و 41 و 33 و 26 صوتا، مجموعها 259 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 119 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 73 و 64 و 66 و 36 و 49 و 49 و 46 و 60 و 32 و 38 صوتا، مجموعها 513 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 21 و 26 و 22 و 34 و 25 و 23 و 24 و 21 و 25 و 35 صوتا، مجموعها 256 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 120 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 28 و 29 و 35 و 34 و 50 و 34 و 60 و 40 و 34 و 40 صوتا، مجموعها 384 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 27 و 49 و 35 و 39 و 40 و 48 و 47 و 22 و 24 و 23 صوتا، مجموعها 354 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 121 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 47 و 30 و 47 و 45 و 39 و 40 و 47 و 82 و 68 و 53 صوتا، مجموعها 498 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 36 و 24 و 18 و 29 و 38 و 31 و 48 و 47 و 27 و 45 صوتا، مجموعها 343 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 122 (جماعة كلميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتوالي على 77 و 51 و 44 و 52 و 55 و 70 و 89 و 78 و 64 و 73 و 83 صوتا، مجموعها 736 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتوالي على 48 و 35 و 39 و 56 و 47 و 32 و 40 و 33 و 29 و 41 و 31 صوتا، مجموعها 431 صوتا، مطابق لما دون لهما بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور؛

وحيث إنه، ترتب عن تحقق المحكمة الدستورية من تطابق وانسجام ما دون للائحتي ترشيح الطاعن والمطعون في انتخابه من أصوات بمحاضر مكاتب التصويت بالدائرة الانتخابية موضوع الطعن، وتصحيح ما شاب تدوينها أو نقلها أو احتسابها من أخطاء مادية، أن المجموع الصحيح لما ناله الطاعن من أصوات هو 16205 صوتا، ولما ناله المطعون في انتخابه هو 16238 صوتا، وأن الفارق بينهما بعد التصحيح يغدو 33 صوتا، بعدما كان 34؛

وحيث إنه، من جهة أخرى، فإن تحقق المحكمة الدستورية من صحة الأسباب المعتمدة لإلغاء أوراق التصويت عبر إعادة فحصها، يتوقف على تحديد الطاعن لأرقام ومقار مكاتب التصويت المعنية، وبيان سبب المنازعة في ذلك، مع استحضار فارق الأصوات بين آخر الفائزين وأول مترشح غير فائز؛

وحيث إنه، لئن كان الطاعن، لم يبين وجه المنازعة في الأسباب المعتمدة لإلغاء أوراق التصويت، فإنه، في المقابل، حدد في عريضته، كما ورد بيانه، أرقام ومقار مكاتب التصويت المعنية، وأثار مأخذ رفض تضمين ملاحظات ممثلي لائحة ترشيحه في محاضر مكاتب التصويت المعنية، وعزز جدية الطعن بإثارة فارق الأصوات بينه وبين المطعون في انتخابه، والمحدد في "34 صوتا"، حسب المضمن بنظير محضر لجنة الإحصاء، قبل تصحيح المحكمة الدستورية لما شابه من أخطاء مادية في تدوين أو نقل أو احتساب الأصوات؛

وحيث إن المطعون في انتخابه، من جهته، لم يدفع في مذكرته الجوابية، بما يرمي إلى احتساب أصوات ملغاة لفائدته بمكاتب تصويت معينة، واكتفى بتقديم أمثلة للأخطاء المادية التي شابت تدوين أو نقل أو احتساب الأصوات في نظائر محاضر مكاتب تصويت معينة؛

وحيث إنه، يبين من الاطلاع على نظائر محاضر المكاتب المركزية، ومكاتب التصويت التابعة لها، والغلافات المرفقة بها المتضمنة للأوراق الملغاة، المودعة لدى المحكمة الابتدائية بكلميم، والمستحضرة من قبل المحكمة الدستورية، أن ملاحق محاضر الاقتراع، لم تتضمن، علاقة بالمأخذ المثار، 17 غلafa تتعلق بالأوراق الملغاة؛

وحيث إنه، يبين من الاطلاع على نظائر محاضر مكاتب التصويت المستحضرة، وعلى باقي الأوراق الملغاة المرفقة بها، المودعة لدى المحكمة الابتدائية بكلميم، والبالغ عددها 2330، والتي اتضح من إعادة فحصها أن ثمان عشرة ورقة تصويت ملغاة بمكاتب التصويت رقمي 1 و 9 (جماعة تغجيجت)، ومكتب التصويت رقم 11 (جماعة بويكارن)، ومكاتب التصويت ذات الأرقام 24 و 42 و 68 و 72 و 74 و 11 و 89 (جماعة كلميم)، هي أوراق صحيحة، كان يتعين احتسابها لفائدة الطاعن، وأن ورقة تصويت ملغاة واحدة بمكتب التصويت رقم 24 (جماعة كلميم) كان يتعين احتسابها لفائدة المطعون في انتخابه، ويتعلق الأمر بـ :

- ثمان أوراق تصويت خلت من بيان قرار مكتب التصويت بشأنها وعلت احتسابها ملغاة، في حين أنها تحمل علامات تصويت صحيحة لفائدة لائحة الترشيح التي وكيلها الطاعن،

- وتسع أوراق تصويت تم إلغاؤها بعلت عدم حملها لأية علامة تصويت بالرغم من أنها تحمل علامة تصويت في الخانة المخصصة لنفس اللائحة،

- وورقة تصويت واحدة، دون عليها عبارة "ملغاة محليا" في حين أنها تحمل علامة تصويت صحيحة لفائدة نفس اللائحة،

- وورقة تصويت واحدة خلت من بيان قرار مكتب التصويت بشأنها وعلّة احتسابها ملغاة، في حين أنها تحمل علامة تصويت صحيحة لفائدة لائحة ترشيح المطعون في انتخابه؛

وحيث إنه، تبعا لذلك، يتقلص فارق الأصوات بين المطعون في انتخابه وبين الطاعن إلى 16 صوتا بعدما كان 33؛

وحيث إن وجود فارق الأصوات المذكور، يبعث على الشك وعدم الاطمئنان إلى عملية فرز وإحصاء الأصوات، ويدفع المحكمة الدستورية إلى عدم التقيد بقاعدة البت في حدود طلبات أطراف المنازعة، لفائدة التحقق من سلامة ونزاهة العملية الانتخابية من خلال إعادة فحص وإحصاء باقي الأوراق الملغاة بالدائرة الانتخابية المعنية؛

وحيث إنه، يتضح من فحص الأوراق الملغاة الباقية، البالغ عددها 4238، أن مكاتب التصويت بالدائرة الانتخابية المعنية، قد ألغت 195 ورقة تصويت أخرى كان ينبغي احتسابها لفائدة بعض لوائح الترشيح، من بينها 75 ورقة لفائدة لائحة ترشيح الطاعن، وثلاث أوراق لفائدة لائحة ترشيح المطعون في انتخابه، و37 ورقة لفائدة لائحة ترشيح الفائز الأول برسم الاقتراع موضوع الطعن، و80 ورقة لفائدة 15 لائحة ترشيح أخرى؛

وحيث إنه، بعد إعادة فحص الأوراق الملغاة، فإن الطاعن يغدو، حاصلا على 16298 (16205 + 18 + 75) صوتا والمطعون في انتخابه حاصلا على 16242 (16238 + 1 + 3) صوتا، مما يكون معه الطاعن متقدما على المطعون في انتخابه بـ 56 صوتا؛

وحيث إن تغيير نتيجة الاقتراع، بموجب فارق الأصوات المذكور، يستوجب الإعلان عن فوز السيد عبد الرحيم بنبعيدة عضوا بمجلس النواب، طبقا للمادة 39 من القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية التي تنص، بصفة خاصة، على أن "للمحكمة الدستورية،... أن تصحح النتائج الحسابية التي أعلنتها لجنة الإحصاء وتعلن، عند الاقتضاء، المرشح الفائز بصورة قانونية."؛

ودون حاجة للبت في باقي المآخذ المثارة؛

### لهذه الأسباب:

أولا- تقضي بإلغاء ما أعلنت عنه لجنة الإحصاء من انتخاب السيد محمد الرجدال في الاقتراع الذي أجري في 8 سبتمبر 2021 بالدائرة الانتخابية المحلية "كلميم" (إقليم كلميم)، وتعلن عن فوز السيد عبد الرحيم بنبعيدة وانتخابه عضوا بمجلس النواب؛

ثانيا- تأمر بتبليغ نسخة من قرارها هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب، وإلى الجهة الإدارية التي تلقت الترشيحات بالدائرة الانتخابية المذكورة وإلى الطرفين المعنيين ونشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المحكمة الدستورية بالرباط في يوم الخميس 28 من ذي الحجة 1443

( 28 يوليو 2022 )

### الإمضاءات

اسعيد إهراي

عبد الأحد الدقاق	الحسن بوقنطار	أحمد السالمي الإدريسي	محمد بن عبد الصادق
مولاي عبد العزيز العلوي الحافظي	محمد الأنصاري	ندير المومني	
لطيفة الخال	الحسين اعبوشي	محمد علمي	خالد برجوي